

المحاضرة السابعة: المواطنة والتصدي للمحسوبية:

الواسطة في اللغة: "مشتقة من الفعل (و س ط)، والوسط من كل شيء أعدله¹، ومنه قوله - تعالى - ﴿: وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ [البقرة: 143]

الواسطة في الاصطلاح الشرعي: تُعرّف الواسطة بأنها "طلب العون والمساعدة من شخص ذي نفوذ وحظوة لدى من بيده القرار لتحقيق مصلحة معينة لشخص لا يستطيع تحقيقها بمفرده."

المحسوبية في اللغة: حسبته؛ أي: عدّه، وبابه نصّر، وكتب حسابًا وحُسبانًا، والمعدود محسوب، والحسب: ما يُعدُّه الإنسان من مفاخر آبائه².

في الاصطلاح: هي اعتبار القرابة العائلية أو السياسية أو المذهبية في تحقيق مصلحة ما؛ كإسناد الوظائف أو الترقيات أو غيرها، وجعل الحسب أو النسب في المقام الأول.

ظاهرة الوساطة والمحسوبية تعبر عن واقع مؤلم وهي أكثر أنواع الفساد شيوعاً في الوسط الإداري. فهي جريمة يعاقب عليها القانون لما فيها من اعتداء على حق الآخرين واعتداء على أسس العدالة والمساواة وتكافؤ الفرص فهي يمكن أن تلغي حقاً أو تحقق باطلاً.

موقف الإسلام من الوساطة:

أوجب الإسلام نفع الناس والسعي في حاجة الآخرين وقضائهم، بل جعل نفعهم من أحب الأعمال إلى الله تعالى، فقد سئل الرسول - صلى الله عليه وسلم -: أي الناس أحب إلى الله يا رسول الله؟ فقال: ((أحب الناس إلى الله أنفعهم للناس، وأحب الأعمال إلى الله - عز وجل - سرور تدخله على مسلم؛ تكشف عنه كربة، أو تقضي عنه ديناً، أو تطرد عنه جوعاً))

ومن هذا النفع المحمود والمطلوب التوسّط لدى الناس لقضاء حوائج الآخرين، هذه "الواسطة" أسماها القرآن الكريم (الشفاعة)، وذلك في قوله - تعالى -: ﴿مَنْ يَشْفَعْ شَفَاعَةً حَسَنَةً يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ مِنْهَا﴾ [النساء: 85]

فالشفاعة هي الوساطة، وقد قسمها القرآن الكريم إلى قسمين، حسنة وسيئة، أما "الشفاعة الحسنة" فهي كل شفاعة لرفع الظلم، أو لإيصال الحق لصاحبه، أو العفو عما رغب الإسلام فيه بالعفو، أو الإحسان في كل ما رغب الإسلام فيه بالإحسان، أو الإصلاح بين متخاصمين، أو نحو ذلك، وهذا له صور وأشكال كثيرة جداً؛ كالشفاعة في الدين والزواج وفي حقوق الآخرين، كما أن لها شروطاً، هي:

¹ - أحمد بن منظور: لسان العرب، مادة(وس ط)، دار صادر، 2016.

² - المصدر نفسه، مادة(ح س ب).

• أن يكون ذلك ابتغاء مرضاة الله - عز وجل، وألا تكون الشفاعة والواسطة على حساب الآخرين، وأن تشفع لمن تعلم أحقيته بذلك الأمر، وأن تكون ناصحاً له، وألا تكون الشفاعة فقط لصاحب جاه أو مال أو القريب، بل يجب أن يحظى الفقير والمنقطع والمحتاج بها، وألا يتبع الإنسان شفاعته ومعروفه بالمن والأذى، وألا يغضب الشافع ويغنىف ويتهم إذا لم تقبل شفاعته.

أما الشفاعة السيئة فهي التي يترتب عليها ضرر أو ظلم أو هضم لحق إنسان - أيًا كان - وإعطاء هذا الحق لغير مستحقه؛ قال - تعالى -: ﴿وَمَنْ يَشْفَعْ شَفَاعَةً سَيِّئَةً يَكُنْ لَهُ كِفْلٌ مِنْهَا﴾ [النساء: 85]، وهي محرمة شرعاً؛ لقول الرسول - صلى الله عليه وسلم -: ((لا ضرر ولا ضرار))، وفي قصة المخزومية التي سرقت خير دليل على تحريمها؛ فقد قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لأسماء: ((أتشفع في حد من حدود الله؟ وإيم الله، لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها)).

وهذه أيضاً لها صور وأشكال متنوعة كثيرة، كالشفاعة في الحدود، أو ما يترتب عليها ضرر للآخرين، أو التي تؤدي إلى جر الأبرياء إلى مقام الحكم، لتولية القريب، مع علمه أن غيره أحق منه.

والمحسوبة تعرف على أنها "شكل من أشكال الفساد الإداري فهي تفضيل الأقارب والأصدقاء الشخصيين بسبب قرابتهم وليس كفاءتهم". فعبارة "أنا من طرف فلان". كأنها الكلمات السرية لفتح المغارة الموصدة فهذه العبارة تفتح لك الأبواب وتسهل لك الصعوبات.

وقد أصبح الشخص غير المناسب في المكان غير المناسب؛ إذ يسند العمل الوظيفي لشخص لا يستحقه ولا يتناسب مع إمكانياته وخبراته. فتظهر عندنا نتائج تأثيرها سلبي على المؤسسة منها: (إهمال في العمل، إخطاء متكررة، علاقات مكهربية بين الموظفين، ضعف الإنتاج)

نجد وجود عدة أسباب تؤدي إلى استخدام (الواسطة والمحسوبية) نذكر منها على سبيل المثال لا الحصر:

- تحقيق المصالح المتبادلة بين الأطراف الثلاثة (طالب العرف-المتوسط لديه_المتوسط له)

- تأثير القيم الاجتماعية السائدة (الولاء العائلي /العشائري)

- انتشار الفقر والظروف الاجتماعية والاقتصادية الصعبة وبالتالي شح المصادر اللازمة لخلق فرص عمل.

-عجز المؤسسات عن تقديم الخدمات المختصة بها، الامر الذي دفع المواطن البحث عن واسطة للحصول على بعض الخدمات.

-تكاسل بعض الموظفين عن أداء واجباتهم الوظيفية.

-انتشار البطالة في صفوف الشباب.

-غياب الأنظمة والتعليمات الواضحة للجمهور وعدم وعيهم بها.

-انعدام الثقة بين المواطن والجهات التي تقدم إليها الشكاوى وأجهزة الضبط الاجتماعي وعدم نزاهة القضاء.

فبعد هذه الأسباب التي ذكرت تظهر عندنا آثار للواسطة والمحسوبية:

ضياع حقوق المهوبين من أفراد المجتمع/ هجرة العقول والكفاءات / تعزيز حالات الفقر والتهميش في المجتمع / فقدان الثقة في النظام الاجتماعي السياسي/ تركز ثروات البلاد في يد فئة محددة مما يزيد الفقر ويساهم في هروب الاستثمارات الوطنية³.

لا بد من تطوير ومكافحة مشكلة هذا النوع او الشكل من الفساد والسيطرة عليه من خلال اتخاذ قرارات وحلول حاسمة منها:

-وجوب مخافة الله واستشعار مراقبته بالسر والعلن، والتوكل عليه والإيمان بأنه الرزاق مع الأخذ بالأسباب وبعدها أيضا المراقبة الذاتية لكل من المراجع والموظف فيما يؤديه من أعمال.

-محاسبة ومحاكمة كل من له طرف في هذه الجريمة وعدم التهاون في ذلك.

- التوعية المستمرة بمساوئ الوساطة المذمومة و توعية المواطنين بأن الأنظمة والتعليمات كفيلة بإنهاء مصالحهم بكل سهولة⁴.